

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية رقم (٢٦)
لمساهمي مجموعة صافولا المنعقدة في يوم الأربعاء
بتاريخ ٢١/١٢/٢٠١٢ هـ الموافق ١٤٣٤/٠١/٢٠ م

في الساعة الخامسة من مساء يوم الأربعاء ٢٠١٢/١٢/٢٠ هـ الموافق ١٤٣٤/٠١/٢١ م بمقر الإدارة العامة لمجموعة صافولا بمدينة جدة، تم انعقاد الجمعية العامة غير العادية رقم (٢٦) لمساهمي مجموعة صافولا بناء على دعوة مجلس الإدارة الموجهة للمساهمين طبقاً للمادتين ٢٩،٣٠ من النظام الأساسي للشركة والتي نشرت في الصحف التالية:

- ١- جريدة المدينة، عدد رقم (١٨٠٩٦) الصادر بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠١٢ م.
- ٢- جريدة الجزيرة، عدد رقم (١٤٦٥١) الصادر بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠١٢ م.
- ٣- جريدة أم القرى - العدد رقم العدد رقم (٤٤٣٧) الصادر في ٠١/٠٩/١٤٣٤ هـ الموافق ٢٠١٢/١١/٢٣ م.
- ٤- تم نشر إعلان الدعوة في موقع تداول بتاريخ ٦/١٢/٢٠١٢ م الموافق ١٤٣٤/١٢/٢١ هـ.
- ٥- تم نشر إعلان تذكيري مرة أخرى في موقع السوق المالية (تداول) مساء يوم الثلاثاء ٤/١٢/٢٠١٢ م.

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

أولاً: الموافقة على تعديل النظام الأساسي للشركة بتعديل الفقرة (١) من المادة الخامسة عشر لتصبح كما يلي:
(يجوز للشركة إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول كالسندات أو الصكوك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها وذلك وفقاً لأنظمة والقوانين واللوائح المرعية ويجوز للجمعية العامة بموجب قرار منها أن تفوض لمجلس الإدارة سلطة إصدار أدوات الدين هذه بما فيها السندات أو الصكوك سواء في جزء أو عدة أجزاء أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر ينشئه مجلس الإدارة من وقت لآخر وكل ذلك في الأوقات والمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وله حق إتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدارها).

ثانياً: الموافقة على قيام الشركة بإصدار أدوات دين قابلة للتداول بما فيها الصكوك أو السندات سواء في جزء أو عدة أجزاء، أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقررها مجلس إدارة الشركة وذلك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها على أن لا تزيد قيمتها على رأس مال الشركة المدفوع في أي وقت من الأوقات، وتقويض مجلس الإدارة سلطة إصدارها دون الرجوع إلى الجمعية العامة وللمجلس في سبيل ذلك اتخاذ كافة التصرفات والإجراءات اللازمة لإصدارها والحصول على المواقف الازمة لذلك من الجهات المختصة، ومنح المجلس حق تقويض أي أو كل من تلك الصلاحيات لأي شخص أو أشخاص آخرين بإعطائهم حق تقويض الغير.

Headquarters

Saudi Business Centre, Madina Road
P.O. Box 14455 Jeddah 21424, Saudi Arabia
Tel: +966-2-657 3333 Fax: +966-2-648 4119

الإدارة العامة

المكتب السعودي للأعمال - طريق المدينة
ص.ب: ١٤٤٥٥ جدة: ٢١٤٢٤ ، المملكة العربية السعودية
هاتف: ٩٦٦-٢-٦٤٨٤١١٩ فاكس: ٩٦٦-٢-٦٥٧٣٣٢٣

وقد ترأس الاجتماع سعادة/ الدكتور عبد الرؤوف محمد مناع - عضو مجلس الإدارة المنتدب وبحضور
أعضاء مجلس الإدارة عدا الأعضاء الآتية أسماؤهم:

رئيس المجلس	الأستاذ/ سليمان عبد المحسن المهيدب	.١
عضو المجلس	الأستاذ/ عبد العزيز خالد الغفيلي	.٢
عضو المجلس	الاستاذ موسى عمران العمران	.٣
عضو المجلس	الدكتور سامي محسن باروم	.٤
عضو المجلس	الأستاذ/ عمار عبد الواحد الخضيري	.٥
عضو المجلس	الأستاذ/ بدر عبد الله محمد العيسى	.٦
عضو المجلس	الدكتور / غسان أحمد السليمان	.٧

كما حضر الاجتماع كمراقب وممثل لوزارة التجارة والصناعة سعادة الأستاذ/ سعيد بن ضيف الله الغامدي
بتفوضیض رسمي بذلك،

وقد قامت الجمعية بعد أن تشاورت فيما بينها بتعيين الآتية أسماؤهم كلجنة لجمع وفرز الأصوات والجميع
من مساهمي الشركة ومن أعضاء الجمعية.

المساهم الأستاذ / محمود منصور عبد الغفار سكرتيراً للجمعية

المساهم الأستاذ/ عبد الله الزين الحربي عضو لجنة الفرز

المساهم الأستاذ/ خالد حامد الكليبي عضو لجنة الفرز

ثم افتتح رئيس الجمعية الاجتماع باسم الله الرحمن الرحيم وبعد أن رحب بالحاضرين أعلن عن بيانات
الحاضرين من مساهمي مجموعة صافولا وعددهم (٦٤) مساهمًا وأوضح عن أن عدد الأسهم الممثلة في
الاجتماع (أصلية ووكالة) بلغ (٣١٢,٤٢٥,٥٣٨) سهماً من أصل أسهم رأس المال البالغ عددها
(٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سهماً أي ما يمثل نسبة (٦٢,٤٩%) (أي ما يتجاوز نصف رأس المال) وبذلك
أصبح انعقاد الجمعية صحيحًا طبقاً للمادة (٩٢) من نظام الشركات والمادة (٣٣) من النظام الأساسي
لمجموعة صافولا.

هذا وقد أحاط رئيس الجلسة الجمعية علمًا بأن الشركة قد قامت بالإعلان عن بنود وجدول أعمال الجمعية
على موقع تداول والصحف المحلية المشار إليها أعلاه وذلك وفقاً للمطالبات النظمية ذات العلاقة.

(نحو)

ثم قام رئيس الجمعية بفتح باب المناقشة للمساهمين وتوجيه أسئلتهم فيما يتعلق بجدول الأعمال المذكور
أعلاه. وقد أوضح سعادته أن من حق المساهم إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير مقنعة أن يحتكم إلى

الجمعية ويكون قرارها نافذاً في هذا الشأن. وقد جرت مناقشات وأسئلة المساهمين والإجابة عليها من قبل رئيس الجمعية وأعضاء المجلس الموقرين، وفيما يلي ملخص للأسئلة والأجوبة التي دارت خلال الاجتماع:

ملخص الأسئلة:

لماذا طلب المجلس منحه كامل الصلاحيات في إصدار هذه السكوك دون الرجوع للجمعية، ولم يحدد سقف لذلك، كما أن الجمعية تثق في مجلس الإدارة كاملاً الثقة، لماذا يعطي المجلس حقه في تفويض الغير في هذا الشأن؟

ملخص الرد على أسئلة الجمعية من رئيس الجمعية وأعضاء المجلس:

كما تعلمون فإن الصلاحية هي دائماً تكون للجمعية ويجوز لها في أي لحظة من اللحظات سحب هذه الصلاحيات من مجلس الإدارة، والمجلس يرى أن إصدار السكوك سيحقق مصلحة الشركة والمساهمين خاصة فيما يتعلق بتتوسيع مصادر التمويل لمشاريع الشركة المستقبلية، كما أن المجلس عندما يعطي حق تفويض الغير لا يغrieve عن المسؤولية والمحاسبة، فضلاً عن أن المجلس يقوم بالمتابعة الدورية لهذا البرنامج وهذه القرارات، كما يخضع عملية التنفيذ لآليات رقابة متعددة وعمليات تغذية راجعة. وتأتي أهمية السكوك في كونها متوافقة مع الشريعة الإسلامية. كما أن الشركة تستعين بخبرات متخصصة ومتمرة في مثل هذا النوع من التمويل، مما يقلل عملية المخاطر وحسن إدارتها. كما التوصية أشارت إلى الحد الأعلى لقيمة السكوك وهي محددة بعدم تجاوزتها لرأس مال الشركة، وسيتم استخدامها حسب احتياج الشركة في حينه وفي أوقات مختلفة، وهذه توصيات ومقترحات من المجلس، فالقرار أولاً وأخيراً يرجع لكم في الجمعية بالموافقة أو الرفض.

وبعد الانتهاء من أسئلة المساهمين والإجابة عليها طلب رئيس الجمعية من المساهمين الإدلاء بأصواتهم على بنود جدول الأعمال في بطاقات التصويت التي وزعت عليهم، ثم قام جامعوا الأصوات بجمع البطاقات وفرزها باشتراك سكريتير الجمعية وإشراف ممثل وزارة التجارة والصناعة وممثل هيئة السوق المالية والذين حضروا كمراقبين.

(نور)

وبناءً على تلك الأصوات أصدرت الجمعية القرارات التالية:

البنود	موافق	غير موافق	ممتنع عن التصويت
(١) الموافقة على تعديل النظام الأساسي للشركة بتعديل الفقرة (١) من المادة الخامسة عشر لتصبح كما يلي: (يجوز للشركة إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول كالسندات أو الصكوك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها وذلك وفقاً لأنظمة والقوانين واللوائح المرعية ويجوز للجمعية العامة بموجب قرار منها أن تفوض لمجلس الإدارة سلطة إصدار أدوات الدين هذه بما فيها السندات أو الصكوك سواء في جزء أو عدة أجزاء أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر ينشئه مجلس الإدارة من وقت لآخر وكل ذلك في الأوقات والمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وله حق اتخاذ جميع الإجراءات الازمة لإصدارها).	%٩٩,٩٩	٣١٢,٤٠٦,٣٣٩	٦٠٠ %٠٠,٠٠
(٢) الموافقة على قيام الشركة بإصدار أدوات دين قابلة للتداول بما فيها الصكوك أو السندات سواء في جزء أو عدة أجزاء، أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وذلك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها على أن لا تزيد قيمتها على رأس مال الشركة المدفوع في أي وقت من الأوقات، وتفوض مجلس الإدارة سلطة إصدارها دون الرجوع إلى الجمعية العامة وللمجلس في سبيل ذلك اتخاذ كافة التصرفات والإجراءات الازمة لإصدارها والحصول على الموافقات الازمة لذلك من الجهات المختصة، ومنح المجلس حق تفويض أي أو كل من تلك الصلاحيات لأي شخص أو أشخاص آخرين وإعطائهم حق تفويض الغير.	%٩٩,٩٠	٣١٢,١٠٦,٣٣٩	٣٠٠,٦٠٠ %٠٠,١٠

(نور)

وبعد ذلك أعلن رئيس الجمعية عن انتهاء اجتماع الجمعية العامة غير العادية رقم (٢٦) حيث انتهى الاجتماع في تمام الساعة السادسة مساءً بتاريخه وبما ذكر حرر وتم توقيع هذا المحضر .

سكرتير الجمعية	لجنة جمع وفرز الأصوات	رئيس الجمعية
----------------	-----------------------	--------------